44648 - لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فإن الزانية هي التي تزوج نفسها .

(هـ - عن أبي هريرة) (أخرجه ابن ماجه كتاب النكاح رقم 1882 وفي اسناده : جميل العتكى : لا بأس به . ص)